تتقدم بخلاف التمييز الجامد مس ان الحال يتقدم على عاملها اذا كان
فعلا متصرفا او وصفا يشبه الفعل ولا يجوز ذلك في التمييز على الاصح
السادس ان حق الحال الاشتقاق وحق التمييز الجمود وقد يتعاكس
فتقع الحال جامدة كهذا مالك ذهبا ويأتي التمييز مشتقا
نحو لله دره فارسا السابع ان الحال تأتي موكدة لعاملها بخلاف التمييز
واما قوله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا فشهرا
فيه موكد لما فهم من عدة الشهور واما بالنسبة الى عامله وهو اثنى
عشر فمبين **العاشر المستثنى** اسم مفعول ماخوذ من الاستثنا
وهو لغة الصرف يقال ماثنيك عن كذا اي صرفك عنه وفي الاصطلاح
اخراج مالولاه لدخل في الكلام السابق واعترض بانه يلزم عليه الحكم
بالدخول وعدمه في ان واحد واجاب بان المراد بالدخول توهم
الدخول اي اخراج شي لولا ذلك الاخراج لتوهم دخوله اي دخول ذلك
الشي المخرج او ان المراد دخوله تناولا لا حكما فالمستثنى منه عام مخصوص
وهو ما عمومه مراد تناولا لا حكما لقرينة كالاستثنا واما العام الذي
اريد به الخصوص فهو ما ليس عمومه مرادا لا تناولا ولا حكما وبما تقرر
ينحل اشكال مشهور حاصله ان زيدا في قولك قام القوم الا زيدا لا يخلو
اما ان يكون داخلا في القوم او خارجا فان قلنا انه داخل في القوم والحال
اننا اثبتنا بالا لا اخراجه بعد الدخول كان المعنى جاز بدمع القوم ولم يجي
زيد وهذا تناقض وان قلنا انه غير داخل في العموم فهو خلاف الاجماع
الاجماع لانهم اتفقوا على ان الاستثنا المتصل مخرج ومعلوم انه لا يمكن
اخراج الشي الا بعد دخوله واحسن ما اجيب به عن الاشكال
ما اشرنا اليه من ان زيدا داخل في مفهوم القوم خارج من حكمه فلا
تناقض والحاصل ان مفهوم القوم شامل لزيد لكن الحكم وهو القيام
مقدر اسناده للقوم بعد اخراج المستثنى الذي هو زيد من القوم وان
كان الاسناد الى المستثنى قبل الاخراج منه ذكرا هذا كله في الاستثنا
المتصل واما المنقطع فخارج عن مفهوم المستثنى منه وحكمه معا
قوله في بعض احواله وهي حالة النصب اي ان الذي بعد من
المنصوبات هو الاستثنا في هذه الحالة واما في غيرها من الاحوال كالرفع
والجر فليس داخلا في المنصوبات وان اطلق عليه انه مستثنى **قوله** وادوات

الاستثنا

الاستثنا ثمانية منها حرفان وهو الا عند الجميع وحاشا عند سيبويه
واسمان وهما غير وسوى بلغاتها وفعلان وهما ليس ولا يكون ومتردد
بين الحرفية والفعلية وهما خلا عند الجميع وعدا عند غير سيبويه قاله
في التوضيح **قوله** وللمستثنى بها احكام قال ابو حيان في شرح التسهيل
ولا يستوي في الادوات التي يعني الاستثنا المتصل والمنفصل فان
الافعال التي يستثنى بها لا تقع في الاستثنا المنفصل لا تقول ما في الدار
احد الا حمارا **قوله** تاما موجبا تحصيله محصل ما ذكره من الصور ثلاثة
لانه اما ان يكون الكلام تاما موجبا او تاما ليس موجبا او ليس تاما ولا
موجبا وبقي قسم رابع وهو ان يكون الكلام موجبا غير تام واجاب
الناصر الطبلاوي بان هذا القسم غير جائز عندهم في الاغلب فلا يصح
ان تقول قام الا زيد وذلك لان معنى هذا قام جميع الناس الا زيدا
وهو بعيد نعم ان استقام المعنى جاز نحو قرات الا يوم كذا اذ لا يبعد
وقوع القراة في جميع الايام الا اليوم المعين **قوله** بفتح الجيم اسم مفعول
اي مثبت احترازا عن المكسور الميم فانه اسم فاعل صفة للمتكلم **قوله**
وزيدا منصوب بالا ووجهه ان الا نائبة عن استثني كما ان حرف
الندا نائب عن انادي ولان العامل ما يتقوم به المعنى وقد تقوم
هنا بالا وقال البصريون العامل في المستثنى هو الفعل المتقدم او شبه الفعل
بتوسط الا ونقل غير ذلك **قوله** والمراد بالايجاب ان لا يتقدمه نفي ولا
شبهه وهو النهي والاستفهام قال في شرح القطر ونعني بغير الايجاب
النفي والنهي والاستفهام مثال النفي قوله تعالى ما فعلوه الا قليل منهم
قرا السبعة غير ابن عامر بالرفع على الابدال من الواو في قوله
فعلوه وقرا ابن عامر وحده بالنصب على الاستثنا ومثال النهي
قوله تعالى ولا يلتفت منكم احد الا امراتك قرا ابن عامر وابن
كثير بالرفع على الابدال من احد وقرا الباقون بالنصب على الاستثنا
ومثال الاستفهام قوله تعالى ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون
قرا الجميع بالرفع على الابدال من الضمير في يقنط **قوله** والمنقطع خلافه
ثم لا بد في المنقطع من علاقة بين المستثنى والمستثنى منه فلا يقال
قام القوم الا ثعبانا **قوله** بان تقدم عليه نفي سواء كان ذلك النفي صريحا
نحو ما جاني احد الا زيدا او ما ولا نحو ومن يغفر الذنوب الا الله اي لا يغفرها

Copyright © King Saud University